[561] ذكره - لو تم - فإنما ينفع في دفع الاول دون الثاني. وأما قصة صلح الحديبية - التي أشار إليها - فليس الطعن فيها بلفظ يشتمل على سوء الادب حتى يجري فيه تأويل، بل بالانكار لقول الرسول صلى ا عليه وآله وعدم تصديقه بعد قوله: أنا رسول ا (ص)، أفعل ما يأمرني به.. وهو إما تكذيب صريح للرسول صلى ا عليه وآله لو لم يصدقه في قوله ذلك، أو تقبيح صريح لما قضى ا به لو صدق الرسول صلى ا عليه وآله، وقد ذكر الموجه نفسه (1) شرح هذه القصة في الجزء الثاني عشر في سلك الاخبار التي رواها عن عمر، قال: لما كتب النبي صلى ا عليه [وآله] كتاب الصلح في الحديبية بينه وبين سهيل بن عمرو، وكان في الكتاب أن من خرج من المسلمين إلى قريش لا يرد ومن خرج من المشركين إلى النبي صلى ا عليه [وآله] يرد إليهم، غضب عمر وقال لابي بكر: ما هذا يا أبا بكر ؟ أيرد المسلمون إلى المشركين ؟ !. ثم جاء إلى رسول ا صلى ا عليه [وآله] فجلس بين يديه، وقال: يا رسول ا ! ألست رسول ا حقا ؟ !. قال: بلى. قال: ونحن المسلمون حقا ؟. قال: نعم. قال: وهم الكافرون (2) ؟ !. قال: نعم. قال: فعلى م نعطي الدنية في ديننا ؟ !. فقال رسول ا صلى ا عليه وآله: أنا رسول ا (ص) أفعل ما يأمرني به ولن يضيعني، فقام عمر مغضبا، وقال: وا لو أجد أعوانا ما أعطيت الدنية أبدا !، وجاء إلى أبي بكر، فقال له: يا أبا بكر ! ألم يكن وعدنا، أنا سندخل مكة، فأين ما وعدنا به ؟ !. فقال أبو بكر: أقال لك أن العام ندخلها ؟. قال: لا. قال: فسندخلها (3). قال: فما هذه الصحيفة التي كتبت ؟ وكيف نعطي الدنية في (4)

_____

(1) ابن أبي الحديد في شرحه على النهج 12 / 59 - 60. (2) في المصدر: وهم الكافرون حقا. (3) في شرح ابن أبي الحديد: فسيدخلها. (4) في (ك): من، بدلا من: في.

_____